

وزارة الصحة

الادارة المركزية للأمانة العامة

ادارة العقود والمشتريات

العاصمة الأدارية الجديدة - الحي الحكومي

المناقصة العامة رقم (١٧/٣)

لتوريد الخامات الخاصة بورشة السمسكرا - الورش المركزية جلسة الأربعين الموافق ١٢ / ٢ / ٢٠٢٤
التأمين الأبتدائي بمبلغ ٣٧٠٠٠٠ ج (فقط ثلاثة مليون وسبعمائة ألف جنية لغير)

ثمن الكراسة ٥٠٠ جنية (فقط خمسة الاف جنيها لغير)

+ رسم أضافي ٥ ج رسم دعم صندوق الأشخاص ذو الأعاقات

(رقم أیصال التورید)

العنات

توقيع مقدم العطاء **ختام مقدم العطاء** **أسمى مقدم العطاء**

ختام مقدم العطاء

أسم مقدم العطاء

ملحوظة : - التوقيع والختم على كافة أوراق كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

- سيتم إستبعاد أي عطاء غير مستوفي للشروط والمستندات المطلوبة بكرامة الشروط والمواصفات

العينات : - تقوم الشركات بتقديم واحدة عينة لكل بند من البنود التي تقدم بها حتى يتم التقييم الفنى على أساسها فى موعد غایة قبل موعد جلسة فن المطاريف الفنية للمناقصة ويتم تسليم العينات للأدارة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية وأحضار كشف استلام العينات معتمد من المخازن ضمن مستندات المظروف الفنى ولن يقبل توريد أي عينات بعد فتح المظروف الفنى .

المواصفات الفنية للمناقصات العامة ٢٠٢٣/٢٠٢٤

ورشة السمنكة

الكمية	الوحدة	اسم الصنف	م
٥٠٠٠	لوح	صاج حديد املس ممحوب على البارد لوح مستقيم (١٢*٥*١٠مم)	١
١١٠٠٠	لوح	صاج حديد املس ممحوب على البارد لوح مستقيم (١٢*١٠*١٠مم)	٢
٥٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج (٤ سم بالوردة)	٣
٥٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج (٣ سم بالوردة)	٤
٤٠٠٠	عدد	مسمار سن بنطة اسود (٣ سم)	٥
١٠٠٠	عدد	طبة كاوتش (٤ سم × ٢)	٦
٢٠٠٠	عدد	كعب استاللس بالمسمار والصامولة	٧
١١٠٠٠	عدد	مسورة حديد (٣*٥*١.٥مم)	٨
٩٠٠٠	عدد	كعب كوكوش مستدير بالمسمار والصامولة	٩
١٠٠٠٠	عدد	جلبة نحاس بالمسمار	١٠
٢٠٠٠	كيلو	سلك لحام نحاس (٣مم)	١١
١٨٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج (٥ سم بالوردة)	١٢
٤٥٠٠٠	عدد	طبة كاوتش (٣*٣ سم)	١٣
٨٨٠٠٠	عدد	طبة كاوتش (٣*٥ سم)	١٤
٣٠٠٠	باكي	سلك لحام كهرباء (٢.٥مم)	١٥
٣٧٠٠٠	عدد	كعب كاوتش مخروط (٣*٨ سم)	١٦
٢٠٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج اسود (٢ سم)	١٧
٧٥٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج (٦*٦*١.٥مم)	١٨
٨٥٠٠٠	عدد	مسمار قلبيوظ بضموللة (١٠ سم × ٣ سم)	١٩
١٢٥٠٠	عدد	مربع حديد (٥*٦*١.٥مم)	٢٠
٥٠٠٠٠	طقم	طقم مجرة مرحلتين (٤.٥ سم × ٤.٥ سم)	٢١
١٢٥٠٠	عدد	كالون مركري (وحدة اغلاق كاملة)	٢٢
١٠٠٠٠	عدد	مسمار سن صاج اسود (٢ سم بالوردة)	٢٣
٤٠٠	باكي	سلك لحام ارجون (١.٥مم)	٢٤
٢٩٠٠٠	عدد	مقبض زرار معدني دائري الشكل بالمسمار والصامولة	٢٥
٢٨٠٠٠	عدد	مسمار برمة (٢ سم)	٢٦
١٠٠٠	عدد	مسورة استاللس (١٢*١٠*٢مم)	٢٧
٣٠٠	طقم	طقم عجل (٤ بوصة) بالمسمار والصامولة	٢٨
١٢٠٠٠	عدد	طاررة كاوتش (١٠ سم) (صدادة)	٢٩
٢٠٠٠	طقم	طقم عجل (٤ بوصة) بفلانشر النصف فرامل	٣٠
٢٥٠٠	عدد	مقبض مستطيل مستور	٣١
٤٠٠٠	عدد	مسمار برمة ابيض (٢ سم)	٣٢
٤٥٠٠	عدد	صنبة استاللس (٦٠ سم × ١٠ سم)	٣٣
١٥٠	عدد	مسورة حديد (١٩ سم × ٦ سم × ٢ سم)	٣٤
٣٠٠٠	عدد	مفصلة حديد (٧ سم)	٣٥
٢٢٥٠٠	عدد	مشصلة ايطالي (٢٦ سم) ٤ خرم	٣٦
٥٠٠٠	عدد	رجاج ابيض شفاف (٣٠ سم × ٦٦ سم × ٥ سم)	٣٧
٣٠٠٠٠	عدد	مسمار برمة اسود (٢ سم)	٣٨
٣٥٠	عدد	مسورة استاللس (٣*٣*١.٥ سم)	٣٩

الشروط العامة

المناقصة العامة لتوりيد الخامات الخاصة بورشة السمسكرة جلسة الاثنين الموافق ١٢ / ٢ / ٢٠٢٤

- تخضع هذه العملية لجميع الأحكام والشروط قانون ابرام تنظيم التعاقدات التي تبرمها الدولة رقم ٢٠١٨/١٨٢ ولائحة التنفيذية ويعتبر مكملًا ومتتماً لهذه العملية فيما لم يرد ذكره بكراسة الشروط العامة .
- تخضع هذه العملية للقانون رقم ٢٠١٥/٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .
- تخضع هذه العملية للقانون رقم ٢٠٢٠/١٥٢ بشأن تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والم微型 الصغر ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .
- تسرى أحكام القانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .
- تقدم العطاءات فى مظروفين مغلقين احدهما للعرض الفنى باللغة العربية والاخر للعرض المالى مدونا به الاسعار على ان تقدم العطاءات فى موعد غایته الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الأثنين الموافق ١٢ / ٢ / ٢٠٢٤ على ان يكتب على المظروف تاريخ الجلسة مع العلم بأنه سيتم فض المظروف الفنى فى نفس الجلسة .
- يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف الخاصة باعداد وتقديم العطاء ولا تكون الوزارة مسؤولة باى حال من الاحوال عن هذه التكاليف او ملزمة فيما بعد باى منها بغض النظر عن كيفية اجراء المناقصة او نتائجها .
- على مقدم العطاء ان يدرس جميع التعليمات والنماذج والبنود الواردة فى الكراسة دراسة نافية للجهالة وتقديم جميع المستندات المطلوبة واى عطاء لا يتلزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وقد يؤدي الى رفض عطاءه .
- يجب تقديم اصل العطاء مع صورتين ضوئيتين منه مع تميز النسخة الاصلية عن النسخ الاخرى بوضوح على ان تكون احد هذه الصور ليس لها علامة او اشارة تشير الى مقدم العطاء ويكون به صور كافة الأوراق الموجدة بالمطلوب الفنى واى اختلاف فيما بين النسخ سيعتدى بالنسخة الاصلية .
- يجب التوقيع على اصل العطاء ونسخة منه من الاشخاص المعتمدون لذلك لدى مقدم العطاء وذلك على كل ورقة من اوراق العطاء مع ختمها بخاتم مقدم العطاء .
- لن يعتد باية كتابة فيما بين السطور او كشط او اضافة الا اذا وقع عليها الموقعين على اوراق العطاء .
- يجب ان يرفق بالمظروف الفنى - العرض الفنى - صورة البطاقة الضريبية مثبت بها خانة الاقرارات ما يفيد قيام العطاء بسداد الضرائب المستحقة حتى تاريخ اخر اقرار ضريبي + التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية + مايفيد التأمين على العمالة بالمنشأة + صورة من بطاقة الضريبة على القيمة المضافة + شهادة نسبة المكون المحلي + رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذى يتعامل معه + استماراة ئاس وكلاه وفقا لطبيعة العملية .
- يجب ان تكون الشركة لديها من الكفاية المالية والمقدرة الفنية بما يناسب حجم التوريد وان يكون لها سابقة اعمال فى هذا المجال .
- ان يكون المظروف الفنى مصحوب بتأمين ابتدائى قدره (٣٧٠٠٠٠ جم) فقط ثلاثة مليون وسبعمائة ألف جنيه لا غير (بموجب امر دفع لصالح وزارة الصحة والسكان او بموجب خطاب صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة بحيث لا يكون مقتربنا باى قيد او شرط على ان يقدم ضمن المظروف الفنى وان يقر فيه المصرف بناء تحت امر الجهة الطالبة مبلغا يوازي التأمين وانه مستعد لادائه بالكامل خلال مدة سريان خطاب الضمان لمدد اخرى دون الالتفات لاي معارضة من المورد وان يكون فى الحدود المصرح بها لاصدار خطابات الضمان طبقا لاحكام المادة ١٦ من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٣١ من اللائحة التنفيذية للقانون ويزداد الى ٥% كتأمين نهائى فى حالة قبول العطاء .
- ان تكون المدة اللازمة لسريان خطاب الضمان الابتدائى لا تقل عن شهر بعد المدة المحددة لسريان العطاء ولا يلتفت الى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائى طبقا لاحكام المادة رقم ١٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

تم اعفاء المنشآت الصغيرة والمنتهية الصغر من نصف التأمين الاندائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج محل التعاقد مستوفياً ل بالنسبة المكون الصناعي المصري على ان لا يتم منح هذه المشروعات اي من المميزات والمنح المقررة باحكام قانون تنظيم التعاقدات والاحترف التنفيذية وكذا قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمنتهية الصغر الصادر بقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ما لم يقدم أصحاب تلك المشروعات شهادة تفيد بالتسجيل سهل قد المشروعات الخاضعة لاحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ يحق للوزارة تعديل الكميات المطلوبة بالزيادة او النقصان فى الحدود المقررة باحكام المادة ٦ لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦ من اللائحة التنفيذية .

ان تكون المدة اللازمة لسريان العطاء ستة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية .
يلزم المورد بارفاق تقويض كتابى معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة مثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفنى وفتح المظروف المالى ولا يعتد الا بتقويض اصل وسابق على تاريخ الجلسة وتسرى فى حق مقدم العطاء كافة التصرفات التى تقبلها المفوض .
يجب تسليم العطاءات على العنوان وفي الموعد المحدد لتقديم العطاءات ولا يجوز تجاوز الوقت والتاريخ المحددين من مقدمى العطاءات وای عطاء يرد متاخر على هذه الموعد يجوز رفضه واعادته لمقدمه دون فضه .
يشترط تثبيت الاسعار بالعطاء مدة الارتباط بالتوريد ويحق للجهة الطالبة زيادة اى كمية اضافية فى حالة الاحتياج اليها بذات الاسعار السابقة توريدها .

لا يسمح لاي من مقدمى العطاءات الاتصال باى العاملين المسؤولين عن العملية من تاريخ فتح المظاريف وحتى ارساء العقد وإذا اراد من مقدمى العطاءات اى يخطر الوزارة باى معلومة فيجب ان يتم ذلك كتابة .

اى محاولة من مقدمى العطاءات للتاثير على عملية تقييم العطاءات ومقارنتها او عملية ترسية العقد قد ينتج عنها استبعاد العطاء .
يجوز اثناء تقييم العطاءات ان يطلب اوضاحات من مقدم العطاء عن عطائه ويكون طلب الايضاح والايجابة عليه كتابة ولن يطلب او يسمح باى تغير فى اسعاره او فى مضمون العطاء وفي حالة وجود فرق بين سعر الوحدة والسعر الاجمالى الناتج عن ضرب سعر الوحدة فى الكمية يؤخذ بسعر الوحدة ويجرى تصحيح السعر الاجمالى وفي حالة وجود فروق بين السعر المكتوب بالأرقام والتفصيط فإنه يؤخذ بالتفصيط .
يجب ان تكون جميع اسعار الواردہ شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة قانوناً .

عند تقييم العطاءات يؤخذ فى الحساب كل العوامل المؤثرة على قيمة العطاء مالياً والتى تكون مدرجة بالعطاء ولن تقبل اى ميزة لعطاء تؤثر فى ترتيبه بالنسبة للعطاءات الاخرى الا اذا كان اقل العطاءات وهذه الميزة ستعطى وفر للخزانة ويجب تسجيل كافة البيانات باستماراة كشف التقييم المرفق بالكراسة مدعماً بالمستندات المؤيدة له .

اى مواصفات لاي بند بكراسة الشروط قد تتضمن اشارة الى اى ماركة معينة او علامة معينة فان ذلك سوف لا يعتد به فنياً ويعتبر اى اشارة كأن لم تكن واعتبار المواصفة عامة تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص .

القرار النهائي سيكون بناء على ما تقدم من مواصفات فنية بالعروض وفي ضوء كراسة الشروط والمواصفات والأسعار المبينة قرین كل بند وحسب المقدرة الفنية للشركات .

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العطاء وترتفع مع العطاء بعد توقيعها من مقدم العطاء وختتها بخاتم الشركة فى حالة تأخير المورد يتم تطبيق كافة احكام المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

شروط فسخ العقد طبقاً للمادة (٥٠) - والمادة (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

توقف تقديم الشكوى : - خلل سبعة أيام من اخطار الشركات بنتيجة التقرير الفنى .

اسلوب التقييم : - قبول العطاء المقدم من الشركة او رفضه بناء على قرار اللجنة الفنية المالية ويقع على عاتق معدية مسئولية كل ما ورد من بيانات ومعلومات مالية وفنية طبقاً للمادة (٣١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

البرنامج الزمني المتوقع للإجراءات : - (دراسة العروض الفنية ١٤ / ٢٠٢٤/٢) - دراسة العروض المالية ٢٥ / ٢٠٢٤/٢ - تاريخ الترسية ٢٠٢٤/٣/٦

ثمن كراسة الشروط والمواصفات (٥٠٠٠ ج) طبقاً للمادة (٣٦) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

تسوية المنازعات والخلافات وفقاً لاحكام المادة ٩١ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير على اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء .
- مدة التوريد :** - على دفعات بموجب أمر توريد فرعى من ادارة الورش المركزية بحد أقصى شهر من تاريخه حسب احتياجات الورش المركزية على أن يتم توريد مشمول أمر التوريد الأصلى (أمر الترسية) خلال سنة من تاريخ استلامه .
- مكان التوريد :** - مخازن الادارة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية (مخازن الصحة خلف مستشفى الإيطالي بالعباسية) .
- الدفع:** - بعد التوريد والفحص والأضافة والقبول النهائي لكل دفعة على حدى .
- العينات :** تقوم الشركات بتقديم واحدة عينة لكل بند من البندوى التى تتقدم بها حتى يتم التقييم الفنى على اساسها فى موعد غایته قبل موعد جلسة فض المظاريف الفنية للمناقصه ويتم تسليم العينات للأدراة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية وأحضار كشف استلام العينات معتمد من المخازن ضمن مستندات المظروف الفنى وان يقبل توريد اي عينات بعد فتح المظروف الفنى .
- الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- يراعى أن أساس التقييم الفنى تتم على العروض الاساسية وليس (البديلة) ولا يلتفت للعروض (البديلة) على وجه الأطلاق .
- يجب احضار رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذى يتعامل معه .
- يلزم** تقديم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى .
- يجب على الشركات ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etanders.gov.eg, وتقديم ما يفيد ذلك بأوراق العملية بما يمكنها من الأطلع على نتائج البت الفنى والمالي لها .
- موافقتنا بمستند رسمي يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية المنشاة بمصلحة الضرائب المصرية وسيتم رفض اي شركة لم تقدم بذلك بالمستند عالياً .
- تقديم آخر ميزانيتين معتمدين من الشركة .**
- تقديم أقرار يفيد الالتزام التام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات لتلك العملية .
- تقديم ما يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات sociale .
- تقديم شهادة في التأمينات الاجتماعية والقوى العاملة بما يفيد التأمين على العمالة غير المنتظمة اعملاً لكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ وزارة المالية .
- اي نزاع ينشأ عن تنفيذ اي بند من بنود الكراسة ينعقد فيه الاختصاص امام محاكم مجلس الدولة دون سواها .



رئيس القسم

١٤٢٤/١٢/٢٠٢٣

صـ

مشروع العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و مقرها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣)
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية
بموجب التفویض الصادر بالقرار رقم الصادر في

طرف أول (مشتري)

ثانياً: (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني ، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه.

طرف ثان (بائع)

تعريف

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (٩)، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكّنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١١)/ □ المفوض عنه (١٢) بالقرار رقم الصادر في)
إجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٣) المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)
الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (١٤) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (١٥)
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (١) لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/
العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناء عليه،
باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات
الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوسيع لجنة بتاريخ

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالبات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة.../ مؤسسة....).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/ الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهى الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتبعها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفویض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

= وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكالبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (لجنة البت في المناقضة / الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ...)، وأمر التوريد المؤرخ / جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتتماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تحتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(٢٢)

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (شامل ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع^(٢٣)

سداد الطرف الثاني مبلغ إجماليًا مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (..... بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان^(٢٥).

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان يحسب طبقاً للصنف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعه مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
 قام الطرف الأول بسداد دفعه مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (فقط وقدره) بما يعادل
 نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأى قيد أو شرط
 بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثانى للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
 يتلزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى
 نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد /)
 (٢٩) ، كما يتلزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخباره بتسليم الأصناف فى
 غير هذا العنوان يتلزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التى تحملها فعلياً لردها
 إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتنتمي البيانات المطلوبة فيه)
 يتلزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٠) تبدأ من (□ اليوم التالي
 لإخباره بأمر التوريد / (٣١))، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمنى التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق فى تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة
 فحص الأصناف الموردة من الطرف الثانى، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها
 نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثانى بأسباب
 الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثانى بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ
 اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر فى سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة
 الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف
 الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثانى، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً
 لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
 الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يتلزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات
 والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثانى حال تناقض الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة
 لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التناقض، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعه مقدمة.

٢٧- ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغرى والمتناهية الصغر.

٢٨- ادخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩- ادخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠- ادخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١- ادخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن^(٣٣)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٣) ... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٤)

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاة الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدى للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند العادي عشر^(٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسؤولة عن أيه أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

^(٣٦)كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو أدنى مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز ...^(٣٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: ...^(٣٨) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً^(٣٩)

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان و بما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كرامة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يهدى ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦- اعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (١٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو فسخه، ويجد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وت تقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وت تقديم الرأى.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإنما ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أسر.

البند الثاني والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني الباني

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التاريخ: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٣/٢٨، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٥/٢٠.



مرقمية الصناعي المطابق	
رقم الموعد	
رقم الطلب	
تاريخ الطلب	٢٠١٦ / /

طلب الحصول على خدمة

الكيان للقانون:-

الكود

بيانات الرئيسية للمنشأة:-

اسم المنشأة:-

اسم المدير المسؤول:-

النطاق الرئيسي:-

عنوان المنشأة:-

- أ - داخل منطقة صناعية محظوظة..... مدينة:..... رقم للبلوك:..... رقم القطعة:..... / القطع:.....
- ب - خارج منطقة صناعية: مدينة:..... محافظة:..... المنطقه أو الحي:..... العقار:.....
- رقم القيد في السجل الصناعي:..... منتهى شهادة:..... تاريخ انتهاء المترخيص:.....
- الجهة الصادر إليها الخطاب:..... بريد مزبور:..... بريد عادي:.....
- ج - جدول يوضح مضمون الفواتير المستيراديه / اوامر التوريد

اسم المنتج	قيمة الفاتورة بالعملة الأجنبية	تاريخ الفاتورة / أمر التوريد	رقم الفاتورة / أمر التوريد

مرافق الطلب:-

عدد فاتورة (أصل معتمد من البنك)
عدد كشف توزيع مضمون الفاتورة معتمد

بيانات مقدم الطلب

الرقم القومي:-

الاسم: (صاحب الشأن - وكيل - مفوض)

عنوان المرسلة:-

تليفون العمل	الشخص	محمول	البريد الإلكتروني

إقرار مقدم الطلب

أقر أنا: بن البيانات المدونة بعالية صحة وعلي مسؤوليتي وإذا ثبت عدم صحتها كلها أو بعضها يعتبر هذا الطلب لا يخواص ما يترتب عليه ذلك من آثار طبقاً لأحكام المادة ١٦ من قانون الصناعة رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ .

التاريخ: الرقم القومي:

توقيع / تصويب رقم:
صادر من
مرفق صورة

بيانات تمهلاً لمعرفة الموظف المختص بتلقي الطلبات

تم استلام المستندات والأطلاع على أصل التوكيل / التفويض والتوفيق أصلني
الاسم:
التاريخ:

نوع الخدمة المطلوبة

١	إصدار خطاب للمهيئة العامة للرقابة علي الصادرات والواردات
٢	إصدار خطاب للإرجاج المؤقت عن المكونات المسترددة
٣	طلب التمنع بالتخفيضات الجمركية (المنع لم يحق دراسته)
٤	طلب التمنع بالتخفيضات الجمركية (المنع محق دراسته)
٥	تعديل دراسة تحديد نسبة المكون الصناعي المصري في الملتقي طبقاً لقرار الجمهوري رقم (٥) لسنة ٢٠١٥

عناصر حساب نسبة المكون الصناعي المصري لوحدة المنتج
(القيمة بالجنيه المصري)

ملاحظات	القيمة		الكمية	الوحدة	البيان
	مستورد	محلي			
					١- خلبات و مكونات ٢- مصادر للطاقة - الغواص - للزبائن قطع الغيار ٤- مواد لتصنيع والتفقيف ٥- خلبات و لمحة وتطور و تجرب وتحليل مختبرية وطرق معروفة ٦- وبراءة اختراع ٧- الأجر ٨- رسوم جمركية ٩- الإلاته الصناعي للأصول الثابتة ١٠- مصروفات إدارية ١١- مصروفات تصويبية ١٢- أي مصروفات أخرى
					إجمالي عالم تكلفة عناصر المكون الصناعي المصري
					إجمالي سعر وحدة المنتج باب المصنع بدون هامش ربح (حرفي)

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن إجمالي سعر المنتج المذكور أعلاه والمصنوع بالشركة (بدون هامش ربح) وكذا إجمالي تكلفة الخامات والمكونات المستوردة للمنتج CIF. وذلك وفقاً لما ورد بالدفتر والسجلات وكشوف ومحاضر الجرد وطبقاً لمعاير المراجحة بالقوانين المصرية والممارسة وذلك على ضوء المستندات والأدلة المؤيدة الواردة بالقوائم المالية وأن البيانات المذكورة صحيحة وفقاً لنتائج أصل الشركة. وفي حالة عدم مطابقة البيانات المذكورة أعلاه تكون المسئولية على الشركة والمحاسب القانوني بها وتحت مسئوليتهما القانونية.

و هذا إقرار مني بذلك

من كتب الحسابات / المحاسب القانوني للشركة

/ الاسم

/ التوقيع

خاتم المكتب

المدير المسؤول عن المنشأة

/ الاسم

/ التوقيع

خاتم الشركة

البيانات المرفقة

- كلثف بالمكونات المستوردة لوحدة المنتج محمد من الشركة (مرفق به الفواتير الاستيرادية المؤيدة بالقيمة CIF).
- كشف بالمكونات المطلوبة لوحدة المنتج محمد من الشركة مرافق به المستندات المؤيدة من جهة حاصطة على شهادة سجل صناعي (لوائين - توامر توريد - طلود ... الخ).
- كشف بالمكونات للقطبية محمد من الشركة يتضمن التكلفة الإجمالية لمنتج صورة من السجل الصناعي الصاري والشخص بالشركة القائمة بالتصريح متضمنة المنتج المطلوب له حصل للدراسة (والأصل للإطلاع).
- الموافصلات الثانية والتحليلات التفصيلية التي تدور على المنتج.
- تقرير ميزانية محدثة للشركة موضح بها كلثف الخامات والمكونات الداخلة في ت構سق المنتج المطلوب له حصل للدراسة.

مدهول
وتم تدوين رقم هرفي ولائي.

بيان تكلفة المكون الصناعي المصري

أولاً: بيانات المنشأة:

العنوان:
اسم المنشأة:

رقم القيد في السجل الصناعي / تاريخ الانتهاء:

نوع النشاط:
رقم رخصة التشغيل:

اسم المنتج الصناعي:

ثانياً: بيانات تكلفة المنتج الصناعي:

القيمة بالجنيه المصري

المدخلات المحلية	
.....	المدخلات المستوردة (سيف)
.....	تكلفة العناصر المتغيرة والثابتة
.....	اجمالي تكلفة المنتج باب المصنع (بدون هامش ربح)
.....	نسبة المكون الصناعي المصري

مراقب الحسابات / المحاسب القانوني للشركة

مدير المسئول عن المنشأة

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

مدير عام الإدارة العامة لتنمية المنتجات المحلية

المهندس المختص بالبراسة
بالمؤسسة العامة لتنمية الصناعية

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

خاتم شعار الجمهورية

مُرْفَقْ رُقمْ (١)
بيان تكالفة المكون الصناعي

أولاً - بيانات المنشأة المنتجة :
اسم المنشأة /

العنوان /

رقم القيد في السجل الصناعي /
رقم رخصة التشغيل /

نوع النشاط /

اسم المنتج الصناعي :

ثانياً - بيانات تكالفة المنتج الصناعي :

البيان	القيمة	ملاحظات
المدخلات المحلية :		(مخصصة للهيئة العامة للتنمية الصناعية)
المدخلات الأجنبية :		
تكلفة التشغيل :		
متغير		
ثابت		
الإجمالي		
نسبة المكون الصناعي المصري		

مسئول الهيئة العامة للتنمية الصناعية
الاسم : _____
خاتم شعار الجمهورية
التوقيع : _____

مراقب الحسابات / الجهة المختصة
الاسم : _____
التوقيع : _____

المدير المسئول عن المنشأة
الاسم : _____
التوقيع : _____

وزارة الصناعة و التجارة
و المشروعات الصغيرة و المتوسطة
اتحاد الصناعات المصرية

(رقم مسلسل)

مرفق رقم (2)
شهادة
استيفاء نسبة المكون المصري

اسم المنشأة /

العنوان /

رقم القيد في السجل الصناعي /

رقم رخصة التشغيل /

نوع النشاط /

اسم المنتج الصناعي :

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمد من هيئة التنمية الصناعية (_____)

يشهد اتحاد الصناعات المصرية أن المنتج المصري (_____) مستوفى نسبة المكون الصناعي المصري وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015
بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية.

تاريخ إنتهاء سريان الشهادة / / تاریخ اصدار الشهادة / /


مدير اتحاد الصناعات المصرية

الاسم : _____

التوقيع : _____

خاتم شعار الجمهورية

وزارة التجارة والصناعة
اتحاد الصناعات المصرية



اتحاد الصناعات المصرية
FEDERATION OF EGYPTIAN INDUSTRIES

شهادة

استيفاء نسبة المكون المصري

(رقم مسلسل)

اسم المنشأة:-

العنوان :-

رقم القيد في السجل الصناعي :-

نوع النشاط :-

اسم المنتج الصناعي :-

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمدة من هيئة التنمية الصناعية (%)

. يشهد اتحاد الصناعات المصرية أن المنتج المصري (

مستوفي نسبة المكون الصناعي المصري وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية.

تاريخ إنهاء سريان الشهادة / / 20 .

تاريخ إصدار الشهادة / / 20

خاتم شعار الجمهورية

المدير التنفيذي - اتحاد الصناعات المصرية
الأسم:-

التوقيع:-

التقييم التأهيلي للعروض الفنية

يجب استيفاء البيانات الآتية مدعمة بالمستندات المؤيدة لذلك

البيان	م	يوجد	لا يوجد	ملاحظات تدون بمعرفه اللجنة
رأسمال الشركة (نذكر القيمة)	١			
سابقه الاعمال (يفضل ارفاق صورة من اوامر التوريد مؤيده بشهادات سابقه الاعمال من الجهات المتعامل معها .	٢			
سابقه الاعمال بالوزارة	٣			
التسجيل بالسجل التجارى (ترفق صورة من مستندات التسجيل)	٤			
البطاقة الضريبية و سداد الضرائب (ينظر رقم البطاقة الضريبية – نرفق صورة من البطاقة موضحا بها السداد حسب اخر اقرار مقدم)	٥			
استماره ٤ اس وكلاء	٦			
الكتالوجات الاصلية	٧			
التأمين الابتدائى (نذكر القيمة) (نقدا – شيك بقبول الدفع – خطاب ضمان ومده سريانه) (ترفق صورة من خطاب الضمان مع الاستمارة و الاصل داخل العرض)	٨			
مده سريان العطاء (نذكر المده)	٩			
فتره الضمان المجاني (نذكر المده)	١٠			
مراكز خدمة وصيانه معتمد (يوجد او لا يوجد)	١١			
مده التوريد (نذكر المده)	١٢			
شروط الدفع (نذكر الشروط داخل العرض)	١٢			
خدمة ما بعد البيع و التدريب على التشغيل خلال فترة الضمان (نذكر بالتفصيل داخل العرض)	١٤			
الصيانة بعد الضمان المجاني (شامل – غير شامل) (نذكر بالتفصيل داخل العرض)	١٥			
الضريبة العامة على المبيعات	١٦			